

قرارات

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٨٤٢ لسنة ٢٠١٦

بشأن المنتجين المستوفين

لقواعد الاكتفاء بالفحص الظاهرى للرسائل المستوردة

من السلع الصناعية غير الغذائية

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ؛
وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد
والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة بالقرار الوزارى
رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؛
وعلى كتاب رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات
المؤرخ فى ٢٠١٦/٦/٦ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُقيد المنتجون المبينة أسماؤهم بعد - بعدد شركة واحدة منتجة - فى سجل منتجى السلع
الصناعية غير الغذائية والذين يكتفى بالفحص الظاهرى ومطابقة البيانات المدونة على
رسائلهم طبقاً لما هو ثابت بمستنداتهما والمنشأ لهذا الغرض بالهيئة العامة للرقابة
على الصادرات والواردات .

قائمة رقم (١٨٠)

للمنتجين المستوفين لقواعد الفحص الظاهري طبقاً للقرار رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥

مراكز التوزيع المعتمدة والمنشأ	العلامة	الصف	المنشأ	مصانع الشركة المعتمدة	الشركة مالكة العلامة التجارية	م
TALLY WEIJL LOGISTICS GERMANY GMBH ألمانيا	TALLY WEIJL	Garments, bags, Footwear.	بنجلاديش كامبوديا الصين الهند المغرب باكستان البرتغال رومانيا اسبانيا تركيا المملكة المتحدة فيتنام	TALLY WEIJL HOLDING AG سويسرا	TALLY WEIJL HOLDING AG سويسرا ملحوظة : يتم شحن الرسائل وصادره مستنداتها من مركز التوزيع بألمانيا .	٨

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر في ٢٠١٦/٩/٢١

وزير التجارة والصناعة

المهندس / طارق قابيل